

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩٣ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / أحمد سيد أحمد منصور ، مديرا عاما للشئون الاجتماعية بالمحافظات من مستوى الإدارة العليا ( الربط المالي ١٢٠٠ / ١٨٠٠ جنيه ) بوزارة الشئون الاجتماعية .

مادة ٢ - على وزيرة الشئون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٣٩٣ ( ١١ أبريل سنة ١٩٧٣ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة ،

المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - حرمان السيدة أولجا فيكيروفنا فيجاركبا، المقيمة بالقاهرة من حق الدخول في الجنسية المصرية بالزواج ، وذلك لانتهاؤها الزوجية بالطلاق .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٣٩٣ ( ١١ أبريل سنة ١٩٧٣ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٦ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٣ بشأن تحديد بدلات التمثيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد تقي إبراهيم أبو السعود ، وكيل وزارة الإسكان والتشييد للشئون المالية والإدارية بمحافظة القاهرة ، في وظيفة وكيل أول لمحفظة القاهرة من الفئة المتنازلة ( ٣٠٠٠ جنيه سنويا ) على الاعتماد المدرج بموازنة ديوان عام المحافظة لوظيفة مساعد المحافظ ، مع منحه بدل التمثيل المقرر لشاغل وظائف وكيل أول .

مادة ٢ - على وزير الدولة لأمانة الحكم المحلي والمنظمات الشعبية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ ربيع الأول سنة ١٣٩٣ ( ١١ أبريل سنة ١٩٧٣ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٩ لسنة ١٩٧٣

بتشكيل مجلس خدمات بمنطقة شبرا الخيمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحددة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٧٣ لسنة ١٩٦٤ بتخصيص ١٠٪ من أرباح الشركات المساهمة الواقعة داخل كردون مدينة شبرا الخيمة للصرف منها على هذه المنطقة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٧٤ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل لجنة وزارية للإشراف على تنفيذ الشروط الخاصة بالمناطق الصناعية بشبرا الخيمة ؛